

الجامع الصحيح سنن الترمذي

628 - حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء و محمود بن غيلان قالا حدثنا وكيع عن سفيان و شعبة عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ A والعمل عمرو بن العاص و علي بن أبي طالب وفي صدقة عبده في ولا فرسه في المسلم على ليس Y عليه عند أهل العلم أنه ليس في الخيل السائمة صدقة ولا في الرقيق إذا كانوا للخدمة صدقة إلا أن يكونوا للتجارة فإذا كانوا للتجارة ففي أثمانهم الزكاة إذا حال عليها الحول . قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح K صحيح